1981 - حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن يونس عن ابن شهاب قال ابن المسيب إن أبا هريرة Bه قال .

. (للبركة ممحقة للسلعة منفقة الحلف) يقول A ا رسول سمعت Y

[ش أخرجه مسلم في المساقاة باب النهي عن الحلف في البيع رقم 1606 .

(الحلف) اليمين والمراد بها هنا الكاذبة . (منفقة) مروجة . (ممحقة) مذهبة . (للبركة) الزيادة والنماء من ا تعالى]